

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-92279

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-92279-2022)

في الدعوى المقامة

من / شركة ...	المستأنف
سجل تجاري رقم (...), رقم مميز (...)	
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك	المستأنف ضده
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:	
إنه في يوم الأربعاء 2023/08/30م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:	
الدكتور/ ...	رئيساً
الدكتور/ ...	عضواً
الأستاذ/ ...	عضوا

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/01/25م، من / ...، هوية وطنية رقم (...), بصفته وكيلًا عن الشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...), على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2021-2328) الصادر في الدعوى رقم (ZI-2020-15818) المتعلقة بالربط الضريبي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

رفض اعتراض المدعية/ شركة ... (رقم مميز ...) على قرار المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، المتعلق بالربط محل الدعوى.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى المكلف (شركة ...), تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه يدّعي بأنه وفيما يخص بند (الإيرادات التقديرية لعام 2018م) فيدعي المكلف وجود حسابات منتظمة تتضمن جميع إيرادات الفترة وتكاليفها وصافي الربح بصورة دقيقة، بالإضافة إلى أنها معتمدة من مراقب الحسابات الذي لم يتحفظ على الإيرادات، كما يدعي أنه لم يتمكن خلال الفترة من تقدير التكاليف لبعض المشروعات بسبب تقلبات

الأسعار وظهور عدة التزامات مفاجئ له، عليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدم من أسباب.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ: 2023/08/30م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (الإيرادات التقديرية لعام 2018م) وحيث يكمن استئناف المكلف على قرار دائرة الفصل لتأييدها لإجراء الهيئة بإضافة إيرادات تقديرية إلى صافي الربح المعدل، وحيث تنص الفقرة (130) من معيار المحاسبة عن الإيرادات الصادر من لجنة معايير المحاسبة برقم 1/2/5 وتاريخ 1419/9/11هـ الموافق 1998/12/29م على " طريقة نسبة الإنجاز : أسلوب لإثبات إيرادات عقود الإنشاء الطويلة الأجل يتم بناء عليه إثبات الإيرادات وفقاً لنسبة تكاليف ما تم إنجازه خلال الفترة إلى إجمالي التكاليف التقديرية اللازمة لإنجاز العقد".

وحيث إن الخلاف في هذا البند هو في حقيقته خلاف مستندي، وبالإطلاع على ملف الدعوى وما احتوى من دفعات ومستندات، ويتضح قيام المكلف المستندات التالية: (- بيان تحليلي بتكاليف المشروعات موقع ومختوم موضحاً فيه نسبة الإنجاز - عينة من المستندات للتكاليف التقديرية للمشروعات الموضحة البيان التحليلي بتكاليف المشروعات- بيان تحليلي بصيغة اكسل لمصروفات للتكاليف الفعلية بإجمالي قيمة (21,920,827) ريال لعام 2018م مع عينة من مستندات التكاليف الفعلية موضحاً فيها رقم القيد المدرج في البيان مع قيمة المبلغ.) وبدراسة البيان التحليلي للمشروعات يتضح مطابقة التكلفة التقديرية للمشروعات مع عينة من المستندات للتكاليف التقديرية للمشروعات الوارد اسمها في البيان. وفيما يخص البيان التحليلي بصيغة اكسل المتمثل في التكاليف الفعلية بإجمالي (21,920,827) ريال، فيتضح مطابقة البيان التحليلي مع عينة من المستندات المقدمة للتكاليف الفعلية برقم القيد ومبلغ التكلفة، وبالتالي يتبين صحة دفعات المكلف حول البند أعلاه والأخذ بما جاء في المستندات، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بهذا البند.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / شركة ... سجل تجاري رقم (...), رقم مميز (...), ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2021-2328) الصادر في الدعوى رقم (ZI-15818-2020) المتعلقة بالربط الضريبي لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الإيرادات التقديرية لعام 2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

الدكتور/ ...

عضو

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...